

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah

كراسة شروط ومواصفات
لإنشاء وتشغيل شاشات دعائية اعلانية وجهين (جسر المشاه) طريق الملك فهد (الستين) بمدينة
القنفذة



تنويه هام :

- إحضار اصل كراسة الشروط والمواصفات للبلدية في يوم فتح المظاريف وان تكون موقعه ومختمة على كامل اوراق الكراسة من قبله.
- إحضار اصل الضمان البنكي للبلدية في يوم فتح المظاريف .
- إحضار جميع المستندات والوثائق التي تم إرفاقها بمنصة فرصة للبلدية في يوم فتح المظاريف .

كراسة شروط ومواصفات إنشاء وتشغيل شاشات دعائية وإعلانية

الصفحة	المحتويات	م
5	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
6	تعريف للمفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
7	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
8	مقدمة	1
10	وصف العقار/ النشاط	2
12	اشتراطات دخول المزايدة	3
13	3/1 من يحق له دخول المزايدة	
13	3/2 مكان تقديم العطاءات	
13	3/3 موعد تقديم العطاءات	
13	3/4 موعد فتح المظاريف	
13	3/5 تقديم العطاء	
14	3/6 طريقة كتابة الأسعار	
14	3/7 مدة سريان العطاء	
14	3/8 الضمان	
14	3/9 موعد الإفراج عن الضمان	
15	3/10 مستندات العطاء	
16	واجبات المستثمر قبل إعداد العرض	4
16	4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
16	4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة	
16	4/3 معاينة العقار	
18	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	5
18	5/1 إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
18	5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف	
18	5/3 سحب العطاء	

م	المحتويات	الصفحة
	كراسة شروط ومواصفات إنشاء وتشغيل الشاشات الدعائية والإعلانية	
	5/4 تعديل العطاء	18
	5/5 حضور جلسة فتح المظاريف	18
6	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	20
	6/1 الترسية والتعاقد	21
	6/2 تسليم الموقع	21
7	الاشتراطات العامة	22
	7/1 توصيل الكهرباء للموقع	23
	7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ	23
	7/3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	23
	7/4 تنفيذ الأعمال	24
	7/5 حق البلدية في الإشراف	24
	7/6 استخدام العقار للغرض المخصص له	24
	7/7 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	24
	7/8 متطلبات السلامة والأمن	25
	7/9 إلغاء العقد للمصلحة العامة	25
	7/10 تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	26
	7/11 أحكام عامة	26
8	الاشتراطات الخاصة	27
	8/1 مدة العقد	28
	8/2 فترة التجهيز والإنشاء	28
	8/3 الأجرة السنوية	28
	8/4 موعد سداد الأجرة السنوية	29
	8/5 تركيب الشاشات في المواقع المحددة	29
	8/6 طلب تعديل مواقع الشاشات	29

الصفحة	المحتويات	م
29	8/7 استبدال الموقع بموقع بديل	
30	8/8 الصيانة	
30	8/9 ضوابط الإعلان	
31	9 الغرامات والجزاءات	9
31	9 الغرامات والجزاءات	
34	الشروط الفنية	10
35	10/1 الاشتراطات الفنية العامة	
35	10/2 الرسومات والمخططات	
36	10/3 الاشتراطات الإنشائية	
37	10/4 الاشتراطات الكهربائية	
37	10/5 المواد المستخدمة منها الشاشات	
38	10/6 الاشتراطات الفنية الأخرى	
40	المرفقات	11
42	11/1 نموذج العطاء	
43	11/2 بيان يوضح عدد الشاشات بالشوارع المعروض بها مواقع للتأجير	
44	11/3 الرسم الكروكي للموقع	
45	11/4 نموذج تسليم العقار	
46	11/5 إقرار المستثمر	
47	11/6 نموذج العقد	

أ.

قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momara.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية ((فرص)) باستثناء اصل الضمان البنكي فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق - من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هوائيه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار اليه.

م	المستند	هل مرفق؟	هل مختوم؟
1	نموذج العطاء		
2	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)		
3	إثبات أن الذي وقع على العطاء لديه صلاحية التوقيع		
4	صورة سارية المفعول من السجل التجاري		
5	صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودة)		
6	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
7	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها + سند قبض للكراسة		
8	صورة سارية المفعول من إشتراك الغرفة التجارية		
9	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		

ب. تعريف للمفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع:	هي شاشات دعائية واعلانية المراد إقامتها من المستثمر بالمواقع الإعلانية المحددة.
العقار:	هو جسر مشاه تحدد البلدية .
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاوّل نشاط الدعاية والإعلان.
مقدم العطاء:	هو شركة أو مؤسسة تقدم عرضاً في مزايده
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايده بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات



ج . الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايمة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

البيانات	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	حسب تاريخ والموعود المحدد بالإعلان	
موعد فتح المظاريف	حسب تاريخ والموعود المحدد بالإعلان	
إعلان نتيجة المزايمة	تحده البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحده البلدية	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايمة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً .	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

1. مقدمة

مقدمة

ترغب بلدية محافظة القنفذة في طرح مزايادة عامة عن طريق المنافسة الالكترونية لتأجير موقع مخصص لإنشاء وتشغيل وصيانة شاشات إعلانية دعائية جسر المشاه طريق الملك فهد (الستين) بمدينة القنفذة وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومראعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايادة .
وتُهيّب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها.
وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايادة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:
• التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة	قسم وحدة الاستثمار
تليفون	0177330020
الفاكس	0177320556

ملاحظة هامة:

- الايجار السنوي (هو قيمة الايجار السنوي فقط للموقع غير شامل ضريبة القيمة المضافة) .
- * القيمة المضافة:-
- يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي
الايجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب
الانظمة والتعليمات المعمول بها بهذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية
ويتم سدادها في وقت سداد الايجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ الإجراءات الخاصة بالتأخير
في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد .

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

2. وصف العقار/النشاط

2. وصف العقار / النشاط

م	اسم الشارع	موقع الشاشات الإعلانية	عدد الشاشات	عدد أوجه اللوحة	أبعاد اللوحة
1	طريق الملك فهد (الستين)	جسر مشاه	لوحتين	2	حسب الشروط و المواصفات والمقاييس المعتمدة للنشاط

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

3. اشتراطات دخول المزايده

3-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

3/1 من يحق له دخول المزايدة :

3/2/1 يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين التقدم في هذه المزايدة. ما عدا ممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للبلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده

3/2/2 سرية المعلومات :

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة ال تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة للاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية .

3/2 مكان تقديم العطاءات :

1. تقدم العطاءات عن طريق المنافسة' ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً.

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنصة الالكترونية فرص لا سباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الاحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم (199099) او عن طريق البريد الالكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عن تقديم العطاء ورقياً.

بلدية	محافظة القنفذة	الرمز البريدي	21912
مدينة	القنفذة	ص. ب	131

3/3 موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات حسب الموعد المحدد بالإعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

3/4 موعد فتح المظاريف :

الموعد المحدد لفتح المظاريف حسب الموعد المحدد بالإعلان

3/5 تقديم العطاء :

3/6/1 على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

3/6/2 يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

- 3/6/3 تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الالكترونية 'ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.
- 3/6/4 في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنصة الـ فرص لا سباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هوائيه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم (199099) أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عن تقديم العطاء ورقياً.

3/6 كتابة الأسعار:

- يجب على المستثمر عند إعداد عطاءه أن يراعى ما يلي :
- 3/6/1 أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- 3/6/2 تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- 3/6/3 لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، أو تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

3/7 مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (90 يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

3/8 الضمان :

- 3/8/1 يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل بقيمة 25% من إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- 3/8/2 يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من 25%، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

3/9 موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

3/10 مستندات العطاء :

- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :
- 3/10/1 نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
 - 3/10/2 توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء ويجب على المستثمر أن يرفق ما يثبت أن المسئول الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
 - 3/10/3 صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
 - 3/10/4 صورة الترخيص الصادر من مؤسسة النقد العربي السعودي بمزاولة الخدمات المصرفية.
 - 3/10/5 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند 8/3 أعلاه).
 - 3/10/6 كراسة الشروط ومواصفات المناقصة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي وموقعة من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام مقدم العطاء المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط ومواصفات بموجبه..

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

4. واجبات المستثمر قبل
إعداد العرض

4- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف ، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

4/3 معاينة العقار :

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعريفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفي هذا الشرط بمجرد تقديمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

5. ما يحق للبلدية والمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف

5 - ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

- 5/1 إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:**
يجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.
- 5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف:**
يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.
- 5/3 سحب العطاء:**
لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل فتح المظاريف.
- 5/4 تعديل العطاء:**
لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.
- 5/5 حضور جلسة فتح المظاريف:**
يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية. ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

6 - الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

6/1	الترسية والتعاقد:
6/1/1	بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراساتها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
6/1/2	يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
6/1/3	يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
6/2	تسليم الموقع:
6/2/1	يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
6/2/2	في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه
6/2/3	وتحسب بداية مدة العقد اعتباراً من تاريخ الإشعار.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

7. الاشتراطات العامة

7. الاشتراطات العامة

7/1 توصيل الكهرباء للموقع :

يتولى المستثمر توصيل الكهرباء للموقع على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء طبقاً لما تحدده الشركة المختصة، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع شركة الكهرباء.

7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ :

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتركيب والتشغيل، وضرورة موافقة البلدية على هذا البرنامج.

7/3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بالتنفيذ من حفر وتركيب الشاشات قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

7/4 تنفيذ الأعمال:

يتعهد المستثمر بإسناد مهمة تركيب الشاشات إلى مقاول توجد لديه عمالة فنية متخصصة عالية الخبرة في تنفيذ مثل هذه الأعمال.

7/5 حق البلدية في الإشراف :

7/5/1 للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحلها للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7/5/2 يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7/5/3 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في تصاميم الشاشات أو مواقعها إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

7/5/4 يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعينة، وعمل محضر يبين أن تنفيذ الشاشات تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7/6 استخدام العقار للغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

7/7 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية ، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديرها للموقف , على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

7/8 متطلبات السلامة والأمن:

- يلتزم المستثمر عند تركيب الشاشات وصيانتها بما يلي:
- 7/8/1 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- 7/8/2 عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- 7/8/3 إلزام العاملين بارتداء الخوذات، والأحذية، والقفازات، والنظارات الواقية، وجميع متطلبات السلامة، أثناء القيام بأعمال التركيب أو الصيانة.
- 7/8/4 يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

7/9 إلغاء العقد للمصلحة العامة:
يحق البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

7/10 تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:
قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر تسليمه للموقع ليقوم برفع الشاشات الإعلانية.

7/11 أحكام عامة:

7/11/1 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

7/11/2 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

7/11/3 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

7/11/4 تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 1441/6/29 هـ.

7/11/5

7/11/6 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

7/11/7 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

7/11/8 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

*** تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 1441/6/29 هـ**

*** القيمة المضافة:-**

يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الأيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها بهذا الشأن وما تقررته الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية ويتم سدادها في وقت سداد الأيجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الأيجار السنوي حسب بنود العقد .

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

8. الاشتراطات الخاصة

8. الاشتراطات الخاصة

8/1 مدة العقد :

8/1/1 مدة العقد (10 سنوات) (عشر سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.

8/2 فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (6 أشهر) (ستة أشهر) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة. وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم الرفع لصاحب الصلاحية بطلب فسخ العقد.

8/3 قيمة العقد:

تشمل قيمة العقد البنود التالية :

1. القيمة الإيجارية .

8/4 موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية، وفي حالة تجاوز المستثمر لهذه المدة يجوز للبلدية فصل التيار الكهربائي عن الشاشات الإعلانية، وذلك دون أدنى مسؤولية تجاه البلدية ، ويتحمل المستثمر كافة التكاليف المترتبة على ذلك.

8/5 تركيب الشاشات في المواقع المحددة :

يلتزم المستثمر بإقامة وتركيب الشاشات الإعلانية في المواقع المحددة والمعتمدة بكراسة الشروط وملحقاتها، وحسب الاشتراطات الفنية. كما يلتزم المستثمر بوضع ملصق يتضمن البيانات الخاصة باللوحه يتم اعتماده من البلدية، ويثبت على الهيكل

8/6 طلب تعديل مواقع الشاشات :

يحق للمستثمر تقديم طلب للبلدية بتعديل بعض مواقع الشاشات الإعلانية، وبنسبة لا تزيد عن 10% من إجمالي عدد الشاشات، و للبلدية الموافقة أو الرفض بعد الدراسة التفصيلية للطلب، وأي تعديل في مواقع الشاشات الإعلانية دون موافقة البلدية سيعرض المستثمر لتطبيق لائحة الغرامات والجزاءات عليه.

8/7 استبدال الموقع بموقع بديل :

يحق للبلدية استبدال الموقع المحدد بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموقع آخر في الحالات التالية:

1. إذا كان الموقع المتعاقد عليه يؤثر على الحركة المرورية.

2. إجراء تنظيم أو صيانة للموقع.

3. الموقع المتعاقد عليه ملكية خاصة.

وفى كل الحالات يلتزم المستثمر بالنقل إلى المواقع البديلة. ويتحمل كافة تكاليف النقل، كما يلتزم المستثمر بتسوية وإصلاح الموقع السابق لضمان حسن المظهر.

8/8 الصيانة:

8/8/1 يجب على المستثمر الصيانة الدورية لشاشات الدعاية والإعلان، وللإنارة، بصفة مستمرة.

8/8/2 إذا تعرضت شاشات الدعاية والإعلان لحادث مرورية أو عوامل طبيعية، فعلى المستثمر إصلاحها، ورفع المخلفات الناتجة عن الحادث خلال مدة لا تتعدى أربعاً وعشرين ساعة.

8/9 ضوابط الإعلان:

8/9/1 يلتزم المستثمر بأن يكون الإعلان منسجماً مع العادات والتقاليد الإسلامية للبلاد، وأن تتلاءم مادة الإعلان مع الذوق السليم، مع مراعاة أن تكون الصور والكتابات في إطار الآداب الإسلامية، وأن تراعى قواعد اللغة العربية الفصحى في نص الإعلان.

8/9/2 يلتزم المستثمر بأن يراعى ما تقضى به المادة 75 من اللائحة التنفيذية لنظام المطبوعات والنشر من:

(أ) عدم الإعلان عن القنوات الفضائية وبرامجها أو وكلاء الاشتراك بها.

(ب) عدم الترويج لبرامج السياحة والتسويق الخارجي.

(ج) عدم الإعلان عن الأفلام أو الأشرطة الغنائية.

(د) عدم استخدام صور النساء في الإعلانات.

8/9/3 يلتزم المستثمر بأن يخصص نسبة 30% من الإعلانات دون مقابل لإعلانات البلدية، والمناسبات العامة، وللإعلانات ذات الهدف الخيري، على ألا تزيد مدة التخصيص في مجملها عن خمسة أسابيع في العام الواحد.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

9. الغرامات والجزاءات

9 الغرامات والجزاءات:

يلتزم المستثمر بتصميم وتركيب الشاشات الإعلانية وفقاً للشروط والمواصفات التي تقضي بها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 218 بتاريخ 1423/8/6هـ، والموضحة في الجدول التالي، وفيما لا يرد به نص في لائحة الغرامات والجزاءات المذكورة فسوف يكون المستثمر ملتزماً بدفع الغرامات التي تقررها الأمانة أو البلدية، وذلك كما هو موضح فيما يلي:

م	نوع المخالفة	الحد الأدنى للغرامة	الحد الأعلى للغرامة	العقوبة التبعية والعقوبة في حالة تكرار المخالفة	ملاحظات
1	عدم ردم الحفر وإعادة الحالة على ما كانت عليه بعد الانتهاء من العمل في الموقع	5000	10000	ردم الحفر وإعادة الحالة إلى ما كانت عليه على نفقة المستثمر	لائحة الغرامات والجزاءات مادة 4/5
2	عدم إزالة مخلفات الحفر بعد الانتهاء من العمل	5000	10000	نقل المخلفات على نفقة المستثمر	لائحة الغرامات والجزاءات مادة 5/5
3	إتلاف الشوارع المسفلتة والمرصوفة عند استخدام المعدات المجنزرة أو أية معدة أخرى تسبب ضرراً	5000	10000	إصلاح الجزء التالف على نفقة المخالف	لائحة الغرامات والجزاءات مادة 9/5
4	إتلاف الأرصفة وحافاتها، أو أعمدة الإنارة أو مصابيحها، أو شاشات التوزيع، أو أي من ممتلكات البلدية الأخرى بأي وسيلة كان الإتلاف	500	1000	إصلاح المتلف على نفقة المستثمر	لائحة الغرامات والجزاءات مادة 12/5
5	تشويه جدران الأبنية أو الأسوار بالكتابة أو الرسم أو خلافه أو استخدامها للأغراض الإعلانية	200	500	إصلاح الضرر على نفقة المستثمر	لائحة الغرامات والجزاءات مادة 19/5

م	نوع المخالفة	الحد الأدنى للغرامة	الحد الأعلى للغرامة	العقوبة التبعية والعقوبة في حالة تكرار المخالفة	ملاحظات
6	لصق الإعلانات أو لافتة دعائية قبل الحصول على رخصة	200	2000	إزالة المخالفة على نفقة المستثمر، أو استيفاء الرسم اعتباراً من تاريخ وضع اللوحة	لائحة الغرامات والجزاءات مادة 20/5
7	وضع لوحة إضافية، أو زيادة في المساحة عما تم الترخيص به دون أخذ موافقة البلدية	500	1000	استيفاء الرسم اعتباراً من تاريخ وضع اللوحة	لائحة الغرامات والجزاءات مادة 21/5

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة الشروط والمواصفات
الشاشات الدعائية والإعلانية

10. الاشتراطات الفنية

10. الاشتراطات الفنية

10/1 الاشتراطات الفنية العامة:

- يجب أن يراعى في اللوحة ما يلي:
- 1/1/10 ارتفاع اللوحة من سطح الأرض
 - 2/1/10 الارتفاع الكلي للوحة ذاتها.....
 - 3/1/10 ارتفاع العمود الحامل.....
 - 4/1/10 المسافة الفاصلة بين لوحة إعلانية وأخرى لا تقل عن.....
 - 5/1/10 يجب ألا تعيق الشاشات الإعلانية حركة المرور أو تحجب الرؤية في الطرق العامة وأرصفتها المشاة.
 - 6/1/10 يجب أن يكون عدد الكلمات في اللوحة قليلا وأن تعتمد على الصورة بدرجة أكثر، حتى لا تشتت انتباه سائقي السيارات.
 - 7/1/10 يجب ألا تؤثر الشاشات الإعلانية على البصر بمراعاة الألوان وتناسقها.
 - 8/1/10 يجب أن تكون الشاشات بعيدة عن أماكن الخطر؛ فلا تكون قريبة من المواد القابلة للاشتعال أو مناطق التخزين، كما يجب ألا تشكل نقاط جذب للأطفال.
 - 9/1/10 يجب ألا تكون الشاشات الإعلانية مصدر إزعاج صوتي أو ضوئي، وإذا كانت تصدر صوتا يجب أن يراعى بعدها عن المساجد والمستشفيات.
 - 10/1/10 اشتراطات فنية عامة أخرى (تذكر إذا رأت البلدية ذلك)
- 1- إضافة درجات الحرارة
2- إضافة الساعة

.....
.....

10/2 الرسومات والمخططات :

- يلتزم المستثمر بتكليف مكتب هندسي استشاري معتمد من البلدية لتقديم المخططات الابتدائية والنهائية للمشروع على النحو التالي:
- 10/2/1 الأعمال المعمارية:
- (أ) مخطط الموقع العام.
 - (ب) مسقط أفقي يوضح تصميم اللوحة.
 - (ج) واجهات معمارية بمقياس رسم مناسب.
 - (د) التفاصيل المعمارية اللازمة.

هـ) أي مخططات أو تفاصيل أخرى لازمة.

10/2/2 الأعمال الإنشائية:

أ) كافة التفاصيل الفنية وطريقة التثبيت.

ب) أي مخططات وتفاصيل أخرى لازمة.

10/2/3 الأعمال الكهربائية:

أ) كافة التفاصيل الكهربائية.

ب) أي مخططات أخرى لازمة.

10/3 الاشتراطات الإنشائية:

على المستثمر والمهندس الاستشاري والمقاول الالتزام بما يلي :

10/3/1 يجب ألا تقل مقاومة الخرسانة في القواعد والأعمدة عن 300 كجم/سم³ للمكعبات بعد 28 يوماً مع ضرورة إجراء الاختبارات اللازمة لذلك.

10/3/2 يجب استخدام أسمنت من النوع المقاوم للكبريتات ،حال الاحتياج، وطبقاً لطبيعة التربة، ومكونات الردم في جميع أعمال الخرسانة اللازمة للقواعد والأجزاء المدفونة في الأرض.

10/3/3 يجب حماية القواعد والأجزاء المدفونة بالتربة من الرطوبة والأملاح الضارة.

10/3/4 يجب أن تكون جميع أعمال ومكونات الخلطة الخرسانية والماء المستخدم في القواعد الخرسانية والأعمدة يجب أن يكون طبقاً للمواصفات القياسية السعودية.

10/3/5 يجب أن يكون حديد التسليح في القواعد والأعمدة مطابقاً للمواصفات.

10/3/6 يجب التأكد قبل صب الخرسانة من أن المسامير وألواح التثبيت مثبتة جيداً في الأماكن والمسافات المضبوطة، مع مراعاة ألا تؤثر عملية الصب على صيانتها مستقبلاً.

10/3/7 يجب أن يتم ردم قواعد أعمدة الشاشات على طبقات على أن يتم دمك (دك) كل طبقة حسب الأصول الفنية، ويمكن استخدام مواد الحفر في إعادة الردم في حالة كون هذه المواد نظيفة وخالية من الشوائب.

10/3/8 يجب أن يتم إعادة الوضع بالنسبة لسطح الأرضية إلى ما كان عليه قبل القيام بأعمال الحفر، وما يتطلبه ذلك من تركيب البلاط للأرصفة أو إعادة السفلتة وغيرها.

10/3/9 اشتراطات إنشائية أخرى (تضاف إذا رأت البلدية ذلك):

مغطاه الأعمدة وإطار اللوحة بالكلادينق مقاوم للحريق

.....
.....
.....
.....
.....

10/4 الاشتراطات الكهربائية:

- 10/4/1 يجب أن يتم تمديد الكابلات المغذية لشاشات الإعلانات وما شابهها من مصدر الكهرباء حتى موقع لوحة الإعلانات بطريقة مخفية ضمن مواسير مثبتة تثبيناً جيداً.
- 10/4/2 يجب تمديد الكابلات الكهربائية بين أقرب نقطة للوحة الإعلانات ونقطة الاتصال الكهربائية باللوحة في مواسير مرنة.
- 10/4/3 يجب تأمين وسيلة تلامس قابلة للحركة بين أطراف الكابلات ونقطة التلامس في لوحة الإعلانات تمنع من إتلاف الكابل نتيجة الاهتزازات.
- 10/4/4 يجب ترك طرف كاف في نهاية الكابل عند اتصاله باللوحة يسمح له بالحركة نتيجة تعرضه للرياح.
- 10/4/5 يجب استخدام كابلات نحاسية معزولة (مرنة) ذات مواصفات فنية مناسبة لظروف المنطقة من حيث درجة الحرارة المحيطة.
- 10/4/6 يحظر استخدام كابلات الألمونيوم في تغذية شاشات الإعلانات.
- 10/4/7 يجب اختيار نوعيات وحدات الإضاءة من الأنواع المحمية ضد الأتربة والأمطار.
- 10/4/8 يجب تأريض حامل لوحة الإعلانات لحماية المارة.
- 10/4/9 يجب تركيب قاطع آلي ضد التسرب الأرضي للتيار بسعة مناسبة وبحساسية 30 مللي أمبير داخل اللوحة ، أو تجهيز اللوحة بوسيلة حماية أوتوماتيكية مركبة خارج اللوحة منعاً لحدوث حريق كهربائي.
- 10/4/10 يمكن أن تكون اللافتات الخارجية الدائمة مضاءة من الخارج بطريقة غير مباشرة، أو تضاء من داخلها مباشرة بمصابيح كهربائية متوهجة، أو مصابيح النيون، بشرط أن تكون الإضاءة بيضاء أو مقاربة للون الأبيض.
- 10/4/11 يجب أن تكون جميع مصادر الإضاءة غير المباشرة غير مرئية.
- 10/4/12 اشتراطات كهربائية أخرى (تذكر إذا رأت البلدية ذلك):

10/5 المواد المستخدمة منها الشاشات :

- 1/5/10 يجب أن تكون المواد التي تدخل في صناعة الشاشات الإعلان من مواد غير قابلة للاحتراق.
- 2/5/10 يجب أن تكون القطع والأدوات التي تستخدم لتثبيت الشاشات من الحديد المجلفن، وتكون جميع أعمال الجلفنة طبقاً للمواصفات القياسية السعودية.

10/6 الاشتراطات الفنية الأخرى:

- على المستثمر الالتزام التام بأية اشتراطات فنية أخرى وردت في دليل الاشتراطات الفنية لشاشات الدعاية والإعلان الصادر من وزارة الشؤون البلدية والقروية، أو تصدر من البلدية.

بلدية محافظة القنفذة

Municipality of Governorate of Qunfudah



كراسة شروط ومواصفات
الشاشات الدعائية
والإعلانية

11. المرفقات

11/1. نموذج عطاء يقدم في مزايده بالظرف المختوم (نموذج 6 / 7)

سعادة رئيس بلدية: المحترم.

إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / 14 هـ المتضمن رغبتكم تأجير المواقع في مدينة بغرض استثماره في انشاء وتشغيل شاشات إعلانية دعائية على جسر المشاه طريق الملك فهد بمدينة القنفذة من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمن بنكي يعادل 25% من الايجار السنوي وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة			
رقم السجل التجاري			
صادرة من		بتاريخ	
نوع النشاط			
هاتف		فاكس	
ص.ب		الرمز	
العنوان:			
الأجرة السنوية للموقع الواحد			
الأجرة السنوية لجميع المواقع		أجرة الموقع عدد المواقع إجمالي الأجرة	
الرسوم الإعلانية حسب الأنظمة		ريال للوحدة x عدد الشاشات إجمالي الرسوم	

		والتعليمات
--	--	------------

الختم الرسمي

الاسم

التوقيع

التاريخ

بيان يوضح عدد الشاشات بالشوارع المعروض بها مواقع للتأجير

م	الموقع (اسم الشارع)	عدد الشاشات	ملاحظات
1	طريق الملك فهد (الستين)	لوحتين	شاشة إعلانية دعائية يتم تركيبها على جسر المشاه

2/11 المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

3/11 نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج 3/6)

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ:	14 / / هـ
العقار رقم:	
بلدية	
رقم عقد التأجير:	تاريخه:
اسم المستثمر:	
<p style="text-align: center;">إقرار</p> <p>أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم بتاريخ / / 14 هـ لاستخدامه في إقامة شاشات إعلانية بموجب عقد الإيجار المبرم مع البلدية وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته علي حالته في تاريخ استلامه. (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى) وعليه أوقع</p> <p style="text-align: right;">التوقيع الختم</p> <p style="text-align: right;">رئيس بلدية التوقيع</p> <p style="text-align: right;">_____ صورة لملف العقار</p>	

4/11 إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

1. اطلع على كراسة الشروط ومواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
2. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
(أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 1441/6/29 هـ
(ب) قواعد تنظيم شاشات الدعاية والإعلان الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/35 في 1412/12/28 هـ. وكل الأنظمة والتعليمات وكل ما يستجد عليها.
3. عاين موقع الشاشات الإعلانية المعروضة للتأجير معاينة نافية للجهالة.
4. تكون المحكمة الإدارية هي الجهة المختصة بالفصل في كافة المنازعات التي تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

الختم

التوقيع